

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثالث : قال عليه السلام : .

- " لا كفالة في حد " : .

قلت : أخرجه البيهقي في " سننه " (1) عن بقية عن عمر بن أبي عمر الكلاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا كفالة في حد " انتهى . و قال : تفرد به عمر بن أبي عمر الكلاعي وهو من مشايخ بقية المجهولين ورواياته منكرة انتهى . ورواه ابن عدي في " الكامل " عن عمر الكلاعي وأعله به و قال : إنه مجهول لا أعلم روى عنه غير بقية كما يروى عن سائر المجهولين وأحاديثه منكرة وغير محفوظة انتهى .

(1) عند البيهقي في " السنن - في الضمان - باب ما جاء في الكفالة ببدن من عليه حق

" ص 77 - ج 6